

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٣

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ  
الأعمال الإنسانية وأعمال البناء :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ;  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى  
لبحوث الإسكان والبناء ;  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ بتشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى  
«أخلاقيات المهنة» ;

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى  
لبحوث الإسكان والبناء :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم العمل بالكود المصرى لأسس أخلاقيات وقواعد سلوكيات ممارسة مهنة الهندسة .

**(المادة الثانية)**

تتولى اللجنة الدائمة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه  
اقتراح التعديلات والإضافات التي تراها لازمة لتحديث الكود المصرى  
لأخلاقيات وقواعد سلوكيات ممارسة مهنة الهندسة وتعد هذه التعديلات بعد إصدارها  
جزءاً لا يتجزأ من هذا الكود .

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمي ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ ، ٢٠٠٨ لسنة ٢٠١٣ المشار إليهما بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لapse ستة أشهر من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/٣/٢٠١٣

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ طارق وفيق